

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1997/L.115
16 April 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٣ من جدول الأعمال

تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

ما يترتب على مشروع القرار الوارد في الوثيقة
E/CN.4/1997/L.12/Rev.1 والمعنون "العنصرية
والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب
المتصل بذلك" من آثار إدارية وآثار تتعلق
بالميزانية البرنامجية

١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧

ألف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١- بموجب الفقرة ١٨ من مشروع القرار تعيد لجنة حقوق الإنسان تأكيد توصية الجمعية العامة بأن ينظم مركز حقوق الإنسان، بالتعاون مع لجنة القضاء على التمييز العنصري، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والاتحاد الدولي للاتصالات، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات غير الحكومية، ومقدمي الخدمات عبر الشبكة الدولية "إنترنت"، حلقة دراسية لتقييم دور شبكة "إنترنت" على ضوء أحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

٢- وبموجب الفقرة ٤٥ من مشروع القرار، توصي لجنة حقوق الإنسان الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي معني بالعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١.

٣- وبموجب الفقرة ٤٨(أ)، توصي لجنة حقوق الإنسان الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بأن تضطلع لجنة حقوق الإنسان بعمل اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي المعني بالعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك وبأن يكون باب المشاركة في مداولاتها مفتوحاً، بحيث يتيح المشاركة الكاملة فيها لكافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة والمراقبين، وفقاً للممارسة المعمول بها.

باء - صلة الطلبات ببرنامج العمل

٤- الأنشطة المشار إليها أعلاه ستجري خلال الفترة المشمولة بالخطتين المتوسطتي الأجل (١٩٩٢-١٩٩٧ و١٩٩٨-٢٠٠١) وتندرج على التوالي في إطار (أ) البرنامج ٣٥: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، البرنامج الفرعي ٢: القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات، على النحو الوارد في الوثيقة A/47/6/Rev.1، وفي إطار (ب) البرنامج ١٩: حقوق الإنسان، البرنامج الفرعي ١: الحق في التنمية والبحث والتحليل ((A/51/6 (Prog.19)). وستنفذ الأنشطة في نفس الوقت في إطار الباب ٢١ من الميزانية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ وفي إطار باب الميزانية الذي سينشأ لبرنامج حقوق الإنسان في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

جيم - الأنشطة التي ستنفذ بها الطلبات

حلقة الخبراء الدراسية حول دور شبكة "إنترنت"

٥- سيعقد مكتب المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان، بالتعاون والمشاركة مع لجنة القضاء على التمييز العنصري ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والاتحاد الدولي للاتصالات ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية ومقدمي الخدمات عبر شبكة "إنترنت"، حلقة خبراء دراسية حول دور شبكة "إنترنت" فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

٦- وستعقد حلقة الخبراء الدراسية في جنيف لمدة خمسة أيام عمل خلال عام ١٩٩٧. وستلزم اعتمادات لتغطية السفر وبدلات الإقامة لخمسة خبراء (بمن فيهم المقرر الخاص المعني بالعنصرية والتمييز العنصري وراهب الأجانب، وعضو من لجنة القضاء على التمييز العنصري). وستقدم في إطار الموارد المتاحة خدمات المؤتمرات ومنها الترجمة الفورية باللغات الرسمية الست. غير أن عدد اللغات والتكاليف الفعلية ستحدد على أساس تشكيل الخبراء.

المؤتمر العالمي

٧- عملاً بالفقرة ٤٥ من مشروع القرار، سيعقد مؤتمر عالمي معني بالعنصرية والتمييز العنصري وراهب الأجانب والتعصب المتصل بذلك في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١. ويزعم عقد هذا المؤتمر لمدة خمسة أيام عمل. ويفترض لأغراض حساب التكاليف أن يعقد المؤتمر في جنيف.

٨- والخدمات الفنية للمؤتمر العالمي واجتماعاته التحضيرية تتطلب اعتمادات اضافية لتوفير المساعدة العامة المؤقتة على النحو التالي: ١٨ شهر عمل لموظفين من الفئة ف - ٤، و ١٢ شهر عمل لموظفين من الفئة ف - ٣، و ٣٠ شهر عمل لموظفين من فئة الخدمات العامة.

٩- وسيلزم تقديم خدمات المؤتمرات كاملة بجميع اللغات الست لثلاثة اجتماعات متزامنة تعقد في الصباح وبعد الظهر يبلغ مجموع جلساتها ست جلسات يومياً للجلسة العامة (التي تعقد لمدة خمسة أيام عمل) ولجنة رئيسية ولجنة صياغة (يتوقع أن تجتمع كل منهما لمدة أربعة أيام عمل).

١٠- تتألف عملية التحضير للمؤتمر العالمي من التالي: '١٠ لجنة تحضيرية من المزمع أن تجتمع في جنيف مرتين لمدة خمسة أيام عمل كل مرة بعد انتهاء الدورات السنوية العادية للجنة حقوق الإنسان فوراً؛ '٢٠ اجتماع مشاورات رفيع المستوى سابق للمؤتمر يستغرق ثلاثة أيام ويعقد في جنيف قبل افتتاح المؤتمر العالمي مباشرة.

١١- تتألف اللجنة التحضيرية من هيئة عامة من المقرر أن تنعقد لمدة خمسة أيام عمل وتوفر لها كامل خدمات المؤتمرات بست لغات. كما سيلزم تقديم خدمات المؤتمرات بالكامل مع الترجمة الفورية بست لغات، لاجتماع المشاورات رفيع المستوى الذي سيعقد في جنيف قبل افتتاح المؤتمر العالمي مباشرة.

دال - تعديل برنامج العمل المعتمد

١٢- يعدل برنامج العمل الوارد في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان) في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو التالي:

البرنامج الفرعي ٢- القضاء على التمييز ومنعه وحماية الأقليات والفئات الضعيفة

الأنشطة ١- الخدمات التبادلية

(ب) الخدمات التقنية (مدخل جديد): تقديم الخدمات إلى حلقة دراسية حول دور شبكة "إنترنت" فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

هـ - احتياجات إضافية بالتكلفة الكاملة

١٣ - التكلفة الكاملة المقدرة للأنشطة المذكورة أعلاه تُفصّل على النحو التالي:

ألف - حلقة الخبراء الدراسية

(بدولارات الولايات المتحدة)

الباب ٢١ (حقوق الإنسان)

١٩٩٧

٢٣ ٠٠٠

السفر وبدلات إقامة ٥ خبراء (لمدة ٥ أيام عمل)

٢٣ ٠٠٠

مجموع الباب ٢١

الباب ٢٦ هـ (خدمات المؤتمرات)

خدمات الاجتماعات

٦٠ ٥٠٠

(١٠ اجتماعات، ٦ لغات)

وثائق ما قبل الدورة

٩٧ ٨٠٠

(١٠٠ صفحة، ٦ لغات)

وثائق ما بعد الدورة

٣٢ ٩٠٠

(٣٢ صفحة، ٦ لغات)

٣ ٣٠٠

احتياجات أخرى

١٩٤ ٥٠٠

مجموع الباب ٢٦ هـ

باء - المؤتمر العالمي**فترة السنتين****٢٠٠١/٢٠٠٠****(بدولارات الولايات المتحدة)****(حقوق الإنسان)****المساعدة العامة المؤقتة**

١٩٤ ٤٠٠	١٨ شهر عمل لموظفين من الفئة ف - ٤
١٠٩ ٢٠٠	١٢ شهر عمل لموظفين من الفئة ف - ٣
١٧٧ ٠٠٠	٣٠ شهر عمل لموظفين من فئة الخدمات العامة ع - ٤

٤٨٠ ٦٠٠**مجموع حقوق الإنسان****(خدمات المؤتمرات، جنيف)**

<u>٢٠٠١</u>	<u>٢٠٠٠</u>	<u>اللجنة التحضيرية في جنيف</u>
(بدولارات الولايات المتحدة)	(بدولارات الولايات المتحدة)	
٦١ ٣٠٠	٦١ ٣٠٠	<u>خدمات الجلسات العامة</u> (١٠ اجتماعات، ٦ لغات)
٢١٥ ١٠٠	٢١٥ ١٠٠	<u>وثائق ما قبل الدورة</u> (١٠ وثائق، ٢٠٠ صفحة، ٦ لغات)
١٢٧ ٧٠٠	١٢٧ ٧٠٠	<u>وثائق أثناء الدورة</u> (٥ وثائق، ١٢٠ صفحة، ٦ لغات)
١٢٧ ٧٠٠	١٢٧ ٧٠٠	<u>وثائق ما بعد الدورة</u> (٥ وثائق، ١٢٠ صفحة، ٦ لغات)
<u>١١ ١٠٠</u>	<u>١١ ١٠٠</u>	<u>احتياجات أخرى</u>
٥٤٢ ٩٠٠	٥٤٢ ٩٠٠	

٢٠٠١
(بدولارات الولايات المتحدة)

مشاورات ما قبل الدورة في جنيف

٣٦ ٣٠٠	<u>خدمات الاجتماعات</u> (٦ اجتماعات، ٦ لغات)
٣٣ ١٠٠	<u>وثائق ما قبل الدورة</u> (وثيقة واحدة، ٣٢ صفحة، ٦ لغات)
٣٦ ٠٠٠	<u>وثائق أثناء الدورة</u> (١٠ وثائق، ٣٠ صفحة، ٦ لغات)
٢٩ ٦٠٠	<u>وثائق ما بعد الدورة</u> (وثيقة واحدة، ٣٢ صفحة، ٦ لغات)
١ ٩٠٠	<u>احتياجات أخرى</u>
<u>١٣٦ ٩٠٠</u>	

المؤتمر العالمي

٣٦ ٠٠٠	<u>خدمات الجلسات العامة</u> (١٠ اجتماعات، ٦ لغات)
٩٦ ٨٠٠	<u>خدمات اجتماعات اللجنة الرئيسية ولجنة الصياغة</u> (١٦ اجتماعاً، ٦ لغات)
٦٤٥ ٢٠٠	<u>وثائق ما قبل الدورة</u> (٣٠ وثيقة، ٦٠٠ صفحة، ٦ لغات)
١٢٨ ٠٠٠	<u>وثائق أثناء الدورة</u> (٢٠ وثيقة، ١٠٠ صفحة، ٦ لغات)
٣٠٤ ٨٠٠	<u>وثائق ما بعد الدورة</u> (وثيقتان، ٣٠٠ صفحة، ٦ لغات)
٣٤ ٧٠٠	<u>احتياجات أخرى</u>
<u>١ ٢٧٢ ٥٠٠</u>	
<u>٢ ٤٩٥ ٢٠٠</u>	مجموع شعبة خدمات شؤون المؤتمرات

واو - طاقة الاستيعاب

١٤- يتوقع أن تستوعب من الاعتمادات القائمة في إطار الباب ٢١ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ الاحتياجات البالغة ٢٣ ٠٠٠ دولار المتصلة بعقد حلقة الخبراء الدراسية المشار إليها في الفقرة ١٨ من مشروع القرار L.12. وبالمثل، ستستوعب تكاليف المؤتمرات المقدرة بمبلغ ١٩٤ ٥٠٠ دولار من الاعتمادات القائمة في إطار الباب ٢٦ هاء (شعبة خدمات شؤون المؤتمرات، مكتب الأمم المتحدة بجنيف) من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

١٥- وتقدر بمبلغ ٦٠٠ ٤٨٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة التكاليف الفنية المتصلة بعقد المؤتمر العالمي وأنشطة التحضير له. وتقدر الاحتياجات من خدمة المؤتمرات بمبلغ ٢٠٠ ٤٩٥ ٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

١٦- والاحتياجات المبينة أعلاه سوف تدرس في إطار إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

- - - - -